# تحرك عاجل

## الحكم بسجن سبعة أشخاص جراء نشاطهم عبر موقع فيسبوك

**حكمت إحدى المحاكم الخاصة في المملكة العربية السعودية بالسجن لمدد تتروح بين خمس وعشر سنوات على سبعة رجال لقيامهم بنشر تعليقات عبر موقع فيسبوك. واعتمدت المحكمة بشكل رئيس في حكمها على اعترافات الرجال السبعة التي زُعم أن بعضا منها قد انتُزع تحت التعذيب. وعليه، فلا زال الرجال السبعة عرضة لخطر التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة.**

أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة في 24 يونيو أحكاماً بالسجن لمدد تتراوح بين خمس وعشر سنوات على سبعة سعوديين، وبمنع سفرهم لمدة تماثل مدة سجنهم. ولقد أُدين السبعة بتهمة مخالفة قانون تكنولوجيا المعلومات السعودي، وذلك من خلال قيامهم بتبادل ونشر معلومات عبر شبكة الإنترنت اعتُبرت أنها مضرة بالنظام العام، والانضمام إلى مجموعات على الشبكة من قبيل "حركة شباب 4 مارس الأحسائية"، والدعوة إلى التظاهر تضامناً مع شعب البحرين، ومتابعة برامج قنوات تلفزة أجنبية تعتبرها السلطات قنوات تحض على الفرقة والخلاف.

وأما الرجال السبعة فهم: **صالح عبد المحسن الشايع (37 عاماً)، وحسين سلمان ياسين السليمان (37)، ومحمد أحمد عبد الهادي الخليفة (22)، ومصطفى حاجي حسن المِجهد (27)، وحسين علي محمد الباذر (33) وعلي حسن علي الهدلق (23)، وعبد الحميد عبد المحسن عبد الله العامر (36)**. ولقد أُلقي القبض عليهم جميعاً في خلال الفترة ما بين 23 و26 سبتمبر 2011 في مناطق مختلفة من أماكن تواجد الأقلية الشيعية في المنطقة الشرقية، واحتُجزوا في سجن بالدمام تابع للمباحث العامة بوزراة الداخلية.

وبحسب نص الحكم الصادر بحقهم والذي يقع في 30 صفحة، فلم يحظى الرجال السبعة بأي تمثيل قانوني، وزعم بعضهم أنه قد تعرض للتعذيب من أجل الإدلاء بالاعترافات التي قررت المحكمة الاعتماد عليها والأخذ بها كدليل رئيسي لإدانة الرجال السبعة وإصدار الأحكام بحقهم. ولقد رفض القاضي قبول المزاعم التي تحدثت عن تعرضهم للتعذيب. وأنكر الرجال مخالفتهم لأية قوانين من خلال ما يقومون به من حراك عبر موقع فيسبوك، وأمامهم الآن 30 يوماً للتقدم باستئناف ضد الحكم.

**يُرجى كتابة مناشداتكم فوراً بالعربية أو بالإنكليزية أو بلغتكم الخاصة، على أن تتضمن ما يلي:**

- دعوة السلطات إلى إلغاء الأحكام الصادرة بإدانة كل من صالح عبد المحسن الشايع، وحسين سلمان ياسين السليمان، ومحمد أحمد عبد الهادي الخليفة، ومصطفى حاجي حسن المِجهد، وحسين علي محمد الباذر، وعلي حسن علي الهلاق، وعبد الحميد عبد المحسن عبد الله العامر، وإخلاء سبيلهم، أو أن يُصار إلى إسناد التهم إليهم بارتكاب جرائم معترف بها دولياً، ومن ثم إحالتهم للمحاكمة بأسرع وقت ممكن في ظل إجراءات تلبي المعايير الدولية المرعية في مجال المحاكمات العادلة؛
- والطلب من السلطات أن تحرص على حماية الرجال السبعة من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، والسماح لهم فوراً بالاتصال ومع أفراد عائلاتهم ومحامين من اختيارهم؛
- والدعوة إلى فتح تحقيق مستقل ومحايد في ما زعمه الرجال السبعة من تعرضهم للتعذيب في الحجز، ومقاضاة كل من تثبت مسؤوليته عن ذلك.

**الرجاء إرسال مناشداتكم قبل 14 أغسطس/ آب 2013 إلى:**

| | | |
|---|---|---|
| **خادم الحرمين الشريفين، ورئيس مجلس الوزراء** | **وزير العدل** | **ونسخ إلى:** |
| جلالة الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود | معالي الشيخ الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى<br>وزارة العدل<br>شارع الجامعة | **وزارة الداخلية**<br>صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز آل سعود |

AMNESTY INTERNATIONAL

مكتب جلالة الملك
الديوان الملكي، الرياض
المملكة العربية السعودية
رقم الفاكس: (عبر فاكس وزارة الداخلية)
3125 403 1 966+ (الرجاء تكرار المحاولة)
**المخاطبة: صاحب الجلالة، خادم الحرمين الشريفين**

الرياض 11161
المملكة العربية السعودية
فاكس: 1 966+ /1741 401 1 966+ 402 0311
**المخاطبة: معالي الوزير**

وزارة الداخلية،ص. ب. 2933، طريق المطار
الرياض 11134، المملكة العربية السعودية
فاكس رقم: 3125 403 1 966+ (الرجاء تكرار المحاولة)
**المخاطبة: صاحب السمو الملكي**

---

**كما يرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين السعوديين المعتمدين في بلدكم. ويرجى إدخال العناوين الدبلوماسية المحلية أدناه:**

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 رقم الفاكس عنوان البريد الإلكتروني المخاطبة.

أما إذا كنتم سترسلونها بعد التاريخ المذكور آنفاً، فيرجى التنسيق مع مكتب فرعكم قبل إرسالها

# تحرك عاجل

## الحكم بسجن سبعة أشخاص جراء نشاطهم عبر موقع فيسبوك

### معلومات إضافية

تصاعد التوتر بين أفراد الأقلية الشيعية والسلطات السعودية منذ عام 2011، وذلك في أعقاب قيام سعوديي المنطقة الشرقية ذات الأغلبية الشيعية بتصعيد الدعوات المنادية بالإصلاح، مستلهمين في ذلك الاحتجاجات التي اجتاحت منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في حينه. ومنذ فبراير 2011، نُظمت المظاهرات احتجاجاً على اعتقال أفراد الأقلية الشيعية وسجنهم ومضايقتهم، وعقاباً لهم على احتفالهم بالمناسبات الدينية لدى الشيعة، ولخرقهم القيود المفروضة على بناء الحسينيات والمدارس الدينية الشيعية.

ولقد ردت السلطات السعودية على ذلك بتدابير قمعية ضد من يُشتبه بمشاركتهم في الاحتجاجات أو مساندتهم لها، أو بتعبيرهم عن وجهات نظر تنتقد الدولة. واحتُجز المحتجون دون تهمة، وظل بعضهم محتجزين بمعزل عن العالم الخارجي طيلة أيام أو أسابيع في إحدى المناسبات، وزُعم أن البعض منهم قد تعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. ومنذ عام 2011، قُتل ما لا يقل عن 14 شخصاً على صعيد يتصل بالاحتجاجات في المنطقة الشرقية، فيما زُج بمئات آخرين في السجن. وأُسندت إلى العديد من الذين أُحيلت قضاياهم إلى المحكمة تهمة يتيمة ألا وهي المشاركة في المظاهرات.

واتُهم السبعة بالانتماء "لحركة شباب 4 مارس الأحسائية" التي انبثقت من رحم مظاهرات 4 مارس 2011 التي اندلعت تأييداً لرجل الدين الشيعي البارز الشيخ توفيق جابر إبراهيم العامر ودعواته في منطقة الأحساء الواقعة شرقي المملكة. واتسمت الحركة بطابعها السلمي، ولديها مجموعة رسمية عبر موقع فيسبوك انضم إليها عدد كبير من الناشطين الشيعة الذين لا يحملون جميعا نفس الأجندة السياسية بالضرورة. ويظهر أن الرجال السبعة قد اعتقلتهم السلطات بشكل عشوائي لا على التعيين من أماكن مختلفة من المنطقة الشرقية، ولا تجمعهم علاقة شخصية. ويظهر أن أحدهم، وهو صالح عبد المحسن الشايع الذي حُكم عليه بالسجن عشر سنوات، كان أحد الأعضاء الناشطين في مجموعة الحركة عبر موقع فيسبوك، واتُهم بأنه مؤسسها.

وكان الشيخ توفيق العامر قد اعتُقل واحتجز في العديد من المناسبات على مدار السنوات الأربع الماضية. فلقد أُلقي القبض عليه في عام 2008 على خلفية تنظيمه لمعرض فني بمناسبة يوم عاشوراء، واحتجز مدة ثلاثة أيام بعدها. وأُلقي القبض عليه ثانية بعد عام على خلفية ممارسته لبعض الطقوس الشيعية على ما يظهر، واحتُجز لمدة عشرة أيام على إثرها. وبعد فترة من احتجازه، أُحيل إلى المحكمة بتهمة التحريض على الحكومة. ولقد رُفعت جلسات المحاكمة بغية إتاحة الوقت للمدعي العام كي يعمل على جمع الأدلة التي من شأنها تعزيز الإدعاءات بحق العامر. ولا يُعلم إذا ما تم أي إجراء آخر في هذه القضية. واعتُقل مجدداً في 27 فبراير 2011 في أعقاب قيامه بإلقاء خطبة نادى خلالها بإجراء إصلاحات في المملكة. ولقد عبّر في خطبته بتاريخ 25 فبراير عن الحاجة إلى تحقيق الإصلاح في السعودية، وخصوصاً العمل بفكرة الملكية الدستورية، والتوزيع العادل لفرص العمل، ووقف التمييز ضد الأقليات الدينية. ولقد أُخلي سبيله في 6 مارس دون إسناد أي تهمة إليه، وذلك في أعقاب مظاهرات واسعة الانتشار في منطقة الأحساء بتاريخ 4 مارس 2011.

ولمزيد من المعلومات حول الشيخ توفيق العامر، يُرجى الاطلاع على التحركات العاجلة الصادرة سابقاً بشأن قضيته، والمتوفرة عبر الرابط الإلكتروني التالي: (www.amnesty.org/en/library/info/mde23/006/2011 and www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/017/2013/en). ولمزيد من المعلومات أيضاً حول الانتهاكات المستمرة في المنطقة الشرقية من المملكة، يُرجى الاطلاع على تقرير منظمة العفو الدولية الصادر في مايو 2012

AMNESTY INTERNATIONAL

بعنوان "السعودية: خنق الأصوات المعارضة في المنطقة الشرقية"، رقم الوثيقة: MDE 23/011/2013، والمتوفر عبر الرابط التالي:(www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/011/2012/en) .

الأسماء: صالح عبد المحسن الشايع، وحسين سلمان ياسين السليمان، ومحمد أحمد عبد الهادي الخليفة، ومصطفى حجي حسن المِجهد، وحسين علي محمد البدر، وعلي حسن علي الحلاق، وعبد الحميد عبد المحسن عبد الله العامر
الجنس: جميعهم من الذكور

التحرك العاجل رقم 13/171، رقم الوثيقة MDE 23/024/2013، الصادر بتاريخ 3 يوليو 2013.

AMNESTY INTERNATIONAL